

قانون رقم ١٦٤ لسنة ١٩٨٤

بريط موازنة الهيئة العامة لميناء الاسكندرية

للسنة المالية ١٩٨٥/٨٤

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة لميناء الاسكندرية للسنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ٨٥٧٧٤٧٠٠ جنيه (خمسة وثمانون مليوناً وسبعيناً وأربعمائة وسبعين ألفاً وسبعيناً جنية) وذلك وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ٥٩٣٧٠٠٠٠ جنيه (تسعة وخمسون مليوناً وثلاثمائة وسبعون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الأول - الأجرورمبلغ ٦٢٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ١٧٠٠٠٠ جنيه (منه مبلغ ٢٦٠٩٥٠٠ جنيه فائض الحكومة) .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٥/١٩٨٤ بمبلغ ٣٦٤٠٤٧٠٠ جنيه (ستة وعشرون مليوناً وأربعمائة وأربعين ألف وسبعيناً جنية) موزعة على الأبواب التالية ،

(أ) جملة الباب الثالث - الاستخدامات الامتنانية مبلغ ٢١٤٤٦٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية مبلغ ٤٩٥٨٧٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية لسنة الماليّة ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ٥٩٣٧٠٠٠ جنيه (تسعة وخمسون مليوناً وثلاثمائة وسبعين ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :
جملة الباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٥٩٣٧٠٠٠ جنيه .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية لسنة الماليّة ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ٢٦٤٠٤٧٠٠ جنيه (ستة وأربعين مليوناً وأربعين ألف وسبعين ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :
(أ) جملة الباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتفرعة بمبلغ ٦٠٠٠٠٠ جنيه ، منها مبلغ ٤٣٠٠٠١ جنيه لتمويل الاستثمارات .

(ب) جملة الباب الرابع - قروض وتمويلات ائمائية بمبلغ ٢٠٤٠٧٠٠ جنيه ، منها مبلغ ١٤٤٧٦٧٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

سرى أحكام التأشيرات العامة الملحوقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الاستخدامات الاستثمارية) إلا في خصوص التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخص لها من الاعمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

يلشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يونيو سنة ١٩٨٤

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

الجريدة الرسمية - العدد ٥٧ مكرر (أ) في ٨ أكتوبر سنة ١٩٨٤